



كثيراً ما يطرق سمع المسلمين أحاديث فضل شهر رمضان ، وفضل صيامه وقيامه وفعل الخير فيه ، إلا أن أكثر الأحاديث تداولاً بين عامة المسلمين ، ويحفظها الصغير قبل الكبير ، ثلاثة أحاديث تتحدث عن الصيام والقيام وليلة القدر ، والقاسم المشترك بين هذه الأحاديث الثلاثة هو جملة تكررت بنفس الصيغة ألا وهي "إيماناً واحتساباً". أما الأحاديث الثلاثة فكلها في الصحيحين وهي:

1- حديث أبي هريرة قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنبِهِ)

2- حديث أبي هريرة أيضاً أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : (مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنبِهِ)

3- حديث أبي هريرة عن رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: (مَنْ يَقُومُ لَيْلَةَ الْقُدرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنبِهِ)

قال النووي : معنى إيماناً : أي تصدق يا الله حقاً معتقداً فضيلته ، ومعنى احتساباً : أن يريده الله - تعالى - وحده ، لا يقصد رؤية الناس ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص . شرح مسلم 6/39 و نيل الأوطار 8/45 وجاء شرح العبارة أيضاً على لسان ابن حجر العسقلاني حيث قال : والمُراد بالإيمان الاعتقاد بحق فرضية صومه ، وبالاحتساب طلب التواب من الله تعالى.

وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ : إِحْتِسَابًا أَيْ عَزِيمَةٍ ، وَهُوَ أَنْ يَصُومُهُ عَلَى مَعْنَى الرَّغْبَةِ فِي ثَوَابِهِ طَبِيعَةٌ بِذَلِكَ غَيْرَ مُسْتَقْلَ لِصِيَامِهِ وَلَا مُسْتَطِيلُ لِأَيَّامِهِ . وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ تَضْمِنِ شَرْطِ الإِيمَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَاحْتِسَابِ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ عِنْهُ فِي كُلِّ عِبَادَةٍ أَوْ طَاعَةٍ يُؤْدِيهَا الْمُسْلِمُ مِنْ صَلَاتِهِ أَوْ زَكَاةِ أَوْ حِجَّةِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَقَدْ وَرَدَ فِي مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : تَضْمِنُ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانًا بِهِ وَتَصْدِيقًا بِرُسُلِيِّ أَنْ أَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أُرْجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ تَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ، إِلَّا أَنْ بِرُوزِ هَذِينِ الشَّرْطَيْنِ فِي عِبَادَاتِ شَهْرِ رَمَضَانَ كَانَ أَوْضَحَ وَأَشَهَرَ .

فَمَا السُّرُّ فِي هَاتِينِ الْكَلْمَتَيْنِ الَّتِيْنِ جَعَلَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرْطًا ضَرُورِيًّا وَحَتَّمَهَا لِقَبْوِ الْطَّاعَاتِ وَمَغْفِرَةِ مَا تَقْدِمُ مِنْ ذَنْبِ الْعِبَادَ فِي شَهْرِ الصِّيَامِ ؟

أَمَّا الشَّرْطُ الْأَوَّلُ فَالسُّرُّ فِيهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبِلُ مِنَ الْخَلْقِ أَيْ طَاعَةً أَوْ عِبَادَةً إِلَّا إِنْ كَانَتْ بَعْدَ كَمَالِ الإِيمَانِ بِهِ وَالاعْتِقَادِ بِالْأَوْهِيَّةِ ، وَبَعْدِ الاعْتِقَادِ بِفَرْضِيَّةِ وَوُجُوبِ مَا يَأْمُرُ بِهِ أَوْ يَنْهَا عَنْهُ ، إِذْ كَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ يَثِيبَ اللَّهُ تَعَالَى إِنْسَانًا عَلَى فَعْلِ أَوْ عَمَلٍ وَهُوَ بَعْدِ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ إِلَيْهَا ، وَبِالْتَّالِي فَهُوَ لَمْ يَقْدِمْ عَمَلَهُ طَاعَةً وَعِبَادَةً لِلَّهِ . نَعَمْ .. قَدْ يَفْعُلُ غَيْرُ الْمُؤْمِنِ بِاللَّهِ تَعَالَى بَعْضَ الْأَفْعَالِ الَّتِيْ تَوَافَقُ أَوْ تَشَابَهُ طَاعَةً أَوْ عِبَادَةً فَرَضَهَا اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَفْعُلُهَا عَبُودِيَّةً لِلَّهِ تَعَالَى وَخَضْوعًا لِأَمْرِهِ وَتَنْفِيذًا لِمُشَيْئَتِهِ ، وَلَمْ يَفْعُلُهَا اعْتِقَادًا بِفَرْضِيَّتِهِ وَوُجُوبِهَا عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَإِنَّمَا فَعْلُهَا بِدَافِعٍ آخَرَ قَدْ يَكُونُ مَادِيًّا أَوْ مَعْنَوِيًّا .

فَقَدْ يَصُومُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِيْنِ صِيَامًا طَبِيعًا نَظَرًا لِفَوَائِدِهِ الصَّحِيَّةِ عَلَى الْجَسَدِ ، وَقَدْ يَتَشَابَهُ هَذَا الصِّيَامُ مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بُعْدٍ بِصِيَامِ الْمُسْلِمِيْنِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ لَا يَعْتَبِرُ عِبَادَةً وَلَا طَاعَةً لِلَّهِ ، وَإِنَّمَا تُعْتَبَرُ طَاعَةً لِمَصْلِحَةِ الْجَسَدِ وَالنَّفْسِ الْبَشَرِيَّةِ

قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ : إِنَّ الْمَخَاطَبِيْنَ بِالْأَحَادِيْثِ النَّبِيُّوَيْهِ الْمُتَلَقِّيَّةِ الْمُتَلَقِّيَّةِ هُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ بِاللَّهِ إِلَيْهَا وَخَالِقَا ، فَمَا السُّرُّ فِي التَّأكِيدِ عَلَى شَرْطِ "إِيمَانًا" ؟ أَقُولُ : لَعِلَّ الْإِجَابَةَ تَكْمِنُ فِي تَذَكِيرِ الْمُسْلِمِ بِضَرُورَةِ اسْتَحْضَارِ عَبُودِيَّتِهِ لِلَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ عِبَادَةٍ أَوْ طَاعَةٍ يُؤْدِيهَا لَهُ ، وَاسْتَحْضَارِ وَجُوبِ وَفَرْضِيَّةِ هَذِهِ الْعِبَادَةِ الَّتِيْ يُؤْدِيَهَا ، حَتَّى لَا تَنْقُلِبَ الْعِبَادَاتُ مَعَ مَرْوِيَّةِ الْوَقْتِ وَالزَّمْنِ إِلَى عَادَاتٍ ، مَعَ مَا فِي هَذَا التَّحْوِلِ مِنْ مَفَاسِدٍ عَلَى جَوْهَرِ الْعِبَادَةِ وَهُدُوْفِهَا وَغَايَتِهَا .

أَمَّا الشَّرْطُ الْثَّانِيُّ : وَاحْتِسَابًا ، فَالسُّرُّ فِيهِ يَتَوَافَقُ مَعَ خَصْوَصِيَّةِ شَهْرِ الصِّيَامِ ، فَإِنَّمَا كَانَتْ مَعْظَمُ الْعِبَادَاتِ الْمُفَرَّوضَةِ قَدْ يَدْخُلُهَا نَوْعٌ مِنَ الرِّيَاءِ ، نَظَرًا لِكُونِهَا عِبَادَاتٍ مَرْئِيَّةٍ لِلْخَلْقِ بِشَكْلٍ أَوْ بَآخَرَ ، فَإِنَّ الصِّيَامَ يَخْتَصُّ بِكُونِهِ الْعِبَادَةِ الَّتِيْ لَا يَمْكُنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَطْلُعَ عَلَيْهَا إِلَّا اللَّهُ ، وَلَذِكْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْقَدِسِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي ... فَإِنَّا كَانَ الصَّوْمُ بِهَذِهِ الْخَصْوَصِيَّةِ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ ، فَإِنَّ الْإِخْلَاصَ يَكُونُ بِلَا شَكٍّ مِنْ أَهْمَ شَرُوطِهِ وَلَوَازِمِهِ ، فَلَا بَدَ أَنْ يَحْتَسِبَ الْمُسْلِمُ بِصِيَامِهِ رَضَا اللَّهِ تَعَالَى وَالْأَجْرُ وَالثَّوَابُ مِنْهُ وَحْدَهُ ، وَأَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى مَدْحِ النَّاسِ وَثَنَائِهِمْ أَوْ أَيْ شَيْءٍ آخَرَ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ . وَمَرَةً أُخْرَى نَعُودُ إِلَى قَضِيَّةِ الْعَادَاتِ الَّتِيْ قَدْ تَرَاحَمَ الْعِبَادَاتُ وَتَحْلَّ مَحْلَهَا ، فَقَدْ لَا يَكُونُ الرِّيَاءُ وَالسَّمْعَةُ وَالْمَفَاخِرُ أَعْدَاءُ الْإِخْلَاصِ فَحَسْبٌ ، بَلْ هُنَاكَ عَدُوٌّ آخَرُ خَفِيٌّ ، أَلَا وَهُوَ خَلُوُّ الْعِبَادَةِ مِنْ نِيَّةِ الْإِخْلَاصِ لِلَّهِ تَعَالَى ، مِنْ خَلَالِ تَكْرَارِ الْعِبَادَةِ دُونَ اسْتَحْضَارِ نِيَّةِ صَالِحَةٍ فِيهَا حَتَّى تَنْقُلِبَ إِلَى عَادَةٍ ، وَهُوَ مَا يَقْعُدُ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ .

فَلَا بَدَ أَنْ يَكُونَ الْمُسْلِمَ يَقْظَا مَسْتَحْضِرًا نِيَّةً طَلْبِ مَرْضَةِ اللَّهِ وَتَنْفِيذِ أَمْرِهِ وَالطَّمَعِ بِثَوَابِهِ بِصِيَامِهِ وَقِيَامِهِ ، وَلَعِلَّ ذَلِكَ هُوَ سُرُّ تَذَكِيرِ وَتَرْكِيزِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَحَادِيْثِ الصِّيَامِ عَلَى "إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا" .

نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنَا إِيمَانًا وَالْاحْتِسَابَ فِي الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ حَتَّى نَكُونَ مِمَّنْ تَشْمِلُهُمْ مَغْفِرَةُ اللَّهِ تَعَالَى لِمَا تَقْدِمُ مِنْ ذَنُوبِهِمْ .

آمِين

المصادر:

المسلم